

قواعد الأصول ومعاقد الفصول لصفي الدين الحنبلي 62

صالح السندي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد قال الشيخ عبد المؤمن الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه قواعد الاصول - [00:00:00](#) فان دل على مفهوماتها اكثر من واحد مطلقا فعام وقد حده قوم بانه اللفظ المستغرق لما يصلح له ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - [00:00:15](#) من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه - [00:00:35](#) وسلم تسليما كثيرا اما بعد انتقل المؤلف رحمه الله للكلام عن موضوع العام والخاص وهذا الموضوع موضوع المطلق والمقيد من اهم مباحث اصول الفقه فاوصيك بالعناية العظيمة بهذين الموضوعين حتى ان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:00:53](#) ذكر في موضع ان معرفة العموم والخصوص بالاسماء الواردة في الكتاب والسنة هي من معرفة حدود ما انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يخفاك ان الله جل وعلا - [00:01:44](#) قد ذم الذين لا يعلمون حدود ما انزل الله على رسوله العناية بهذا الموضوع من الاهمية بما كان لان كثيرا من الخلاف في الوسائل الفقهية يرجع فيما يرجع الى ما يتعلق بمباحث - [00:02:09](#) العمومي والخصوص والتخصيص او الاطلاق والتقييد والمطلق والمقيد قال رحمه الله فان دل على مفهومات اكثر من واحد مطلقا فعام مراده بما دل هو اللفظ يقول ان دل يعني اللفظ - [00:02:36](#) على مفهومات يعني ما يفهم من اللفظ وهذا يدل على اننا نتكلم عن لفظ يفهم منه اشياء هذا مراده بقوله دل على مفهومات كل لفظ موضوع في لغة العرب فانه - [00:03:04](#) يدل على اشياء او يدل على شيء هذا الذي دل عليه هو المفهوم يعني المعنى الذي تضمنه اللفظ او المعنى التابع لللفظ نحن نبحث الان في لفظ يدل على مسميات عدة - [00:03:34](#) يدل على مفهومات عدة قال فان دل على مفهومات اكثر من واحد مطلقا فعام هذا التعريف للعام فيه نظر فانه غير مانع المشترك مثلا يدل على مفهومات اكثر من واحد مطلقة - [00:03:58](#) كالعين فانها تدل على الباصرة وتدل على الجارية وغير ذلك مما يدخل تحت لفظ العين لكن الشوكاني في ارشاد الفحول كذلك ابن بدران رأيه ان اه هذا اللفظ اه مشكل كما ان التعريف القادم ايضا مشكل - [00:04:27](#) كذلك ان تأملت ان يدل اللفظ على مفهومات اكثر من واحد تجد ان لفظ زوج او لفظ شفع تدل على اكثر من واحد ولا يقول احد من اهل العلم ان كلمة زوج مثلا من الفاظ العموم - [00:05:01](#) قال وقد حده قوم بانه اللفظ المستغرق لما يصلح له وهذا احسن من التعريف الذي قبله والمؤلف تابع فيه ابا الخطاب الحنبلي في تمهيده وهذا ايضا على انه اجود مما قبله - [00:05:23](#) اه يرد عليه اللفظ المشترك ايضا ولذلك لو قيل بحسب وضع واحد كما قال الشوكاني فهو احسن بحسب وضع واحد وذلك لان المشترك يدل على اكثر من مفهوم لكن لا بوضع واحد - [00:05:45](#) فكل معنى له وضع مختلف عن الاخر والاقرب والله اعلم هو ان نقول ان العام هو اللفظ الدال على جميع اجزاء ماهية مدلوله هذا

احسن ما يمكن ان يقال في تعريف العام - [00:06:15](#)

اللفظ الدال على جميع اجزاء ماهية مدلوله بمعنى انك اذا تأملت في قول الله عز وجل مثلا فاقتلوا المشركين لفظ المشركين ها هنا لفظ عام فبدل ان يقال اقتلوا زيدا المشرق - [00:06:36](#)

وعمرني المشرك وفلان المشرك وفلان المشرك وهلم جرا الى اخر واحد من المشركين اتى بماذا بهذا اللفظ العام اليسير فقال اقتلوا المشركين كلمة المشركين ها هنا يفهم منها بالوضع اللغوي - [00:07:03](#)

انها تدل على ماذا على جميع المسميات التي تدخل تحت هذا اللفظ تدل على جميع المسميات التي تدخل تحت هذا اللفظ بالتالي فان هذا التعريف لعله اجود من غيره - [00:07:27](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وهو من عوارض وهو من عوارض الالفاظ هو حقيقة فيها مجاز في غيرها واصله الاستيعاب والاتساع هذه مسألة اه ليت ان المؤلف والكتاب الذي بين ايدينا كتاب مختصر - [00:07:51](#)

ليته اعرض عنها فان كثيرا من الاصوليين قد اعرضوا عن البحث في هذه المسألة لانه لا طائل تحتها. وهي كون العموم من عوارض الالفاظ لا من عوارض المعاني او هو من عوارضهما - [00:08:17](#)

او هو ليس من عوارض لا اللفظ ولا المعنى وانما هو من عوارض الاجسام خلاف طويل بين الاصوليين. المؤلف رحمه الله يرجح كما يرجح كثير من الاصوليين ان العموم من عوارض الالفاظ - [00:08:39](#)

عوارض الشيء يعني ما يعرض له ويلحق او يلتحق به مثلا الصحة والمرض نقول انهما من عوارض الحيوان اليس كذلك؟ انما تعرض لمن تعرض للحيوان هو الذي يلتحق به المرض او او تلتحق به الصحة. كذلك هنا العموم - [00:09:02](#)

يقول المؤلف انه من عوارض الالفاظ لا من عوارض المعاني يعني ان اللفظ الواحد يشمل من حيث كونه لفظا يعني بالنظر الى اللفظ بالنظر الى الوضع اللغوي. يشمل مسميات كثيرة - [00:09:37](#)

هذا هو العام لفظ يشمل مسميات كثيرة ولا يختص واحد منها بشيء من اجزاء هذا العام انما الكل يشترك في حقيقة واحدة وفي مدلول واحد في المثال السابق اقتلوا المشركين - [00:09:59](#)

هذا اللفظ يشمل كل من يوصف بماذا كل من يوصف بالشرك دون ان يختص به فلان عن فلان او يختص به فلان اكثر من فلان. انما هو لفظ يشمل جميع من يرد عليه ذلك - [00:10:25](#)

لكنك اذا جئت الى المعاني فلا يستعمل كلمة العام في المعاني لا يقال عم الخير او عم لا نقول خير عام عفوا. ولا نقول خصب عام ولا نقول بلاء عام - [00:10:46](#)

ولا نقول مطر عام لماذا لان قولنا ذلك يقتضي ان يستوي الجميع من هذه الاجزاء بي الحقيقة والواقع ان هذا غير واقع لان ما يختص بهذا المحل من هذا المعنى يختلف عما يختص بهذا - [00:11:09](#)

المحل يعني حينما نقول مطر عام هذا في الحقيقة غير متجه بالنسبة للفظ العام الذي نريده من حيث الشمول هذا اللفظ لجميع افراده بحيث لا يختص واحد من هذا الافراد بقدر - [00:11:40](#)

من زائد او بقدر اقل المطر مثلا حينما يقول مطر عام. المطر الذي نزل على هذا المكان ليس هو المطر الذي نزل على المكان الاخر بل ها هنا متعدد التحق بمتعدد - [00:11:58](#)

المطر الذي نزل هنا ليس هو المطر الذي نزل على هنا اذ هناك الرخص او الغلاء لا يقال انه عام لان الرخص الذي يكون في مكان ليس هو الرخص الذي يكون في مكان اخر - [00:12:16](#)

فبالتالي لا نستعمل كلمة عام وانما نستعمل كلمة اعم اذا الالفاظ تختص بلفظ عام وخاص واما المعاني ونحن نريد المعاني المستقلة وليس المعاني التي هي تابعة للالفاظ لا نتكلم عن هذا نحن نتكلم عن المعاني المستقلة - [00:12:31](#)

فهذه يقال فيها اعم ويقال فيها اخص. يقال هذا خير اعم او هذا غلاء اعم او هذا خصب اعم من ذلك. هذا لا بأس به. اما عام وخاص هذا شيء يختص - [00:12:59](#)

ماذا يختص بالالفاظ على ان المسألة بينهم فيها خلاف طويل. ولذلك المؤلف اه ذكر ان العام انما هو من عوارض الالفاظ وقال هو حقيقة فيها مجاز في غيرها يعني في المعاني - [00:13:15](#)

واخرون يقولون هو حقيقة في الماء الفاضي والمعاني وبعضهم يقول هو لا حقيقة لا في الالفاظ ولا في المعاني انما العام حقيقة في الاجسام مجاز في الالفاظ والمعاني. وعلى كل حال - [00:13:34](#)

هذه المسألة لا طائل تحتها او هي كما يقول الطوفي في شرحه على مختصر الروضة. هذه المسألة هذه المسألة من هذه المسألة من رياضيات هذا العلم وليس من ضرورات هذا العلم - [00:13:50](#)

هذه المسألة من رياضيات هذا العلم وليست من ضرورات هذا العلم. يعني هذه تأخذها على انها فقط شيء تنشط به ذهنك اه ولا ولا تنتظر من ورائها كبير شأن. ولذلك ذكر رحمه الله ان الذي لا يحيط بها لا يفوته - [00:14:11](#)

فائدة لا يفوته فائدة. ولذلك اعرض عنها كثير من الاصوليين نعم قال واصله الاستيعاب والاتساع هذا منه تعريج على الاصل اللغوي الذي اه يرجع اليه لفظ العام او كلمة العام - [00:14:34](#)

وكلمة العموم اصل هذه المادة في اللغة يرجع الى معنى الاستيعاب والاتساع او كما يقول جل الاصوليين ان العام بمعنى الشامل والعموم بمعنى الشمول نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله والفاظه خمسة - [00:14:57](#)

الاسم المحلى بالالف واللام والمضاد الى معرفة كعبد زيد وادوات الشرط وادوات الشرط كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل واي فيهما واين وايانا في المكان ومتى في الزمان وكل وجميع. والنكرة في سياق النفي فلا رجل في الدار - [00:15:22](#)

احسنت هذا هو اهم مسائل العام ان تعلم يا رعاك الله الفاظ العام ذكر المؤلف رحمه الله ها هنا خمسة الفاظ والواقع ان هذا ما سلكه جمع من الاصوليين وان كان بعضهم يتوسع اكثر من ذلك - [00:15:44](#)

كما تجده مثلا عند القرافي في كتابه العقد المنظوم وبعضهم يقتصر ويختصر وبعضهم يتوسط كالمؤلف وكثير من كالمؤلف وكثير من الاصوليين ذكر المؤلف رحمه الله خمسة الفاظ للعموم اولا ذكر المعرف بال - [00:16:11](#)

وثانيا ذكر المعرف بالاضافة وثالثا ذكر اسماء الشرط ورابعا ذكر كل وجميع وخامسا ذكر النكرة في سياق النفي هذه الالفاظ التي ذكرها ينبغي عليك ان تحفظها ان تتقنها وان تفهمها جيدا - [00:16:39](#)

وتحت كل واحد منها تفصيل اولا قال الاسم المحلى بالالف واللام تنبه هنا الى اننا نتكلم عن عن الاسم المحلى بالغير العهدية. يعني لابد ان تضيف هذا القيد المهم فاذا كانت - [00:17:03](#)

للعهد فانها لا شك لا تدل على العموم وليست من الفاظ العموم مثال ذلك قوله تعالى انا ارسلنا الى اه نعم قال الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول. الرسول ها هنا - [00:17:27](#)

الفيه للعهد وهو موسى عليه السلام فهذا ليس من الفاظ العموم هذا ليس من الفاظ العموم لان الها هنا للعهد اذا نستطيع ان نقول كل تلتحق بالاسم على ما سيأتي تفصيله - [00:17:52](#)

فانها تفيد العموم الا ما ذل الدليل على ان الف للعهد. طيب ومتى شككنا فالاصل انها لغير العهد فتفيد العموم هذا هو الراجح من كلام الاصوليين - [00:18:13](#)

المقصود انه اذا ثبت عندنا دليل على ان الها هنا للعهد فاننا حينئذ نقول ان هذا اللفظ المحلى بال ليس من الفاظ العموم. يعني مثلا في قوله تعالى يا ليتني اتخذت مع - [00:18:35](#)

الرسول سبيلا. نحن نقطع ان الرسول ها هنا يراد به العهد يعني الهى هنا في كلمة الرسول للعهد فالمراد رسول ماذا معين وليس جميع الرسل لانه لا يطلب من هذا الانسان ان يكون متبعا لمانا - [00:18:53](#)

لجميع الرسل فان كان من امة محمد صلى الله عليه وسلم فالرسول ها هنا هو النبي محمد صلى الله عليه وسلم لا غير اذا المحلى بال او المعرف بال هذا من الفاظ العموم - [00:19:18](#)

وهذا يدخل تحته ثلاثة اشياء اولا الجمع المعرف بال تأمل مثلا في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود العقود ها هنا تشمل

ماذا كل انواع العقود. فاي عقد يجب عليك - [00:19:36](#)

ماذا ان تفي به وليس هذا مقصورا على عقد دون عقد بل جميع العقود يشملها قوله اوفوا بالعقود. اذا الجمع المعرف بال فانه ماذا فانه من الفاظ العموم. اي جمع كان - [00:20:02](#)

سواء كان جمع مذكر سالم او كان جمع مؤنث سالم او كان جمع تكسير. كل جمع عرف بال التي هي لغير العهد فان هذا من الفاظ العموم يعني والله يحب المحسنين - [00:20:25](#)

هذا يدل على ان الله يحب جميع المحسنين كل من يوصف بوصف الاحسان فان الله سبحانه وتعالى نجبه. خذ مثلا قوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف هذا يدل على ان المتعة - [00:20:44](#)

امر واجب في كل طلاق بحسب قدرة الزوج هل نخص هذا بالمطلقة بعد الدخول؟ او نقول هذا عام للمطلقة قبل الدخول وبعد الدخول ما الذي يفيد اللفظ ها؟ العموم وبالتالي فنحكم بان المتعة - [00:21:06](#)

مطالب بها الزوج في كل طلاق وللمطلقات متاع بالمعروف اذا متى ما كان الجمع مذكرا او جمع مؤنث او جمع تكسير فانه يكون من الفاظ العموم اذا حلي او عرف بال - [00:21:31](#)

ثانيا ما كان من اه ما كان اسم جنس عرف بال واسم الجنس ما لا لفظ له او ما لا واحدة له من لفظه كناس وانسان وحيوان وتراب وماء وما الى ذلك - [00:21:49](#)

هذا كله يقال او كل واحد من هذا يقال له اسم جنس فاذا حلي او عرف بال فانه يكون من الفاظ العموم. ولذلك نقول مثلا في قول الله جل وعلا ان الانسان - [00:22:12](#)

لفي خسر ان هذا ماذا من الفاظ العموم لانه اسم جنس عرف بماذا عرف بالف ولذلك لاحظ معي كيف جاء بعد ذلك الاستثناء والاستثناء معيار العموم قال الا الذين امنوا الى اخره - [00:22:29](#)

اذا لما حصل الاستثناء دل هذا على ان اللفظ افاد العموم ولولا افادته العموم ما حصل هذا الاستثناء الامر الثالث اللفظ المفرد اللفظ المفرد اذا عرف بال فانه يفيد العموم - [00:22:53](#)

قوله تعالى مثلا والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما هذا يدل على ان كل سارق وكل سارقة يجب ماذا قطع اليد منهما لم لان اللفظة عام الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة هذا يدل ماذا - [00:23:13](#)

يدل على على عموم آآ هذا الحكم وهو ان كل زان وزانية فانه يجلد كل واحد منهما مئة جلدة. طبعا هذا عام والعام يقبل ماذا التخصيص وسنتكلم عن التخصيص في محلها الان. افهم فقط اننا نتكلم عن - [00:23:41](#)

العام خذ الدليل على انه فقط عام كونه يقبل التخصيص او لا هذا موضوع اخر اخر لا نتكلم عنه الان اذا ما حلي بال سواء كان جمعا او اسم جنس او مفردا فانه يكون ماذا - [00:24:04](#)

من الفاظ العموم هذا الاول قال والمضاف الى معرفة كعبد زيد الاقسام الثلاثة التي مضت هذه اذا عرفت بالاضافة فانها تكون ايضا من الفاظ العموم يعني الجمع او اسم الجنس - [00:24:22](#)

او المفرد كل واحد من هذه اذا عرف بالاضافة فانه يكون ماذا؟ من الفاظ العموم تأمل مثلا في قول النبي صلى الله عليه وسلم حينما علمنا التشهد قال يعني يقول الواحد منا السلام علينا وعلى - [00:24:46](#)

عباد الله الصالحين ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم والحديث في الصحيحين؟ قال فانكم اذا قلت ذلك سلمتم على كل عبد صالح في السماء والارض هذا اللفظ صار ماذا - [00:25:04](#)

من الفاظ العموم لما؟ لانه جمع عرف بالاضافة ما هوها عباد الله. السلام علينا وعلى عباد الله. اذا هذا يعتبر ماذا؟ من الفاظ العموم لما يسيقوا لا لماذا هو من الفاظ العموم - [00:25:21](#)

نعم لانه جمع عرف بالاضافة. طيب قال النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخذ ذهباً وحريرا وقال هذان حرام على ها ذكور امتي ذكور امتي جمع عرف بماذا بالاضافة فماذا يكون الحكم معه؟ ها هنا - [00:25:42](#)

هل هذان حرام على طائفة من هذه الامة دون الطائفة الاخرى او كل من كان من ذكور هذه الامة فانه محرم عليه نعم نقول كل من كان من هذه الامة من ذكورها فانه يحرم عليه ان يلبس - [00:26:10](#)

الحريير او يلبس الذهب. اذا اذا كان جمعا معرفا بالاضافة فانه يكون من الفاظ العموم او يكون آآ اسمه جنس فاذا قال مثلا السيد لخدمه اسق حيوان عمرو اسقي حيوان عمرو - [00:26:29](#)

فانه يكون مطيعا اذا سقى جميع حيوانات هذا الانسان لان قوله حيوان عمرو اسق حيوان عمرو. ماذا من الفاظ العموم لانه اسم جنس عرف بالاضافة اسم جنس عرف بالاضافة كذلك ما ذكر المؤلف رحمه الله في هذا المثال قال كعبد زيد - [00:26:54](#)

اكرم عبد زيد فكل اه عبيد زيد فانه اه يلزمك يعني يلزم الخادم ان يكرمه بناء على هذه الكلمة العامة. ومنه قول الله جل وعلا وان تعدوا ماذا نعمة الله - [00:27:25](#)

يعني اذا عدت نعمة واحدة لا تحصيها؟ هل هذا المقصود او نقول المقصود بهذا كل نعم الله جل وعلا. من اين فهمنا العموم ها يا شيخ لان هذا ها تقول لي لان هذا لفظ - [00:27:47](#)

مفرد عرف بالاضافة عرف بالاضافة. اذا هذا هو اللفظ الثاني وهو المعرف باللاضافة سواء كان جمعا او اسم جنس او لفظا مفردا قال رحمه الله وادوات الشرط مراده اسماء الشرط - [00:28:13](#)

وليس حروف الشرط. حروف الشرط ليست من الفاظ العموم كأن مثلا ان ليست منه الفاظ العموم وان كانت من ادوات الشرط لكن مراده رحمه الله ماذا اسماء الشرط ذكر هذه الاسماء - [00:28:35](#)

فيما يأتي قال رحمه الله كمن في من يعقل قال النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها - [00:28:53](#)

فله قيراطان هذا اسم من اسماء الشرط فيعم. اذا كل من تبع جنازة او اه صلى على جنازة فانه ينال ماذا هذا الاجر من الله سبحانه وتعالى. وعلى كل حال كون من - [00:29:17](#)

الشرطية من الفاظ العموم هذا محل اتفاق بين الاصوليين. عامة الاصوليين على ان من الشرطية هي من الفاظ العموم واختلفوا في الاستفهامية والموصولة الجمهور ايضا على ان الاستفهامية من الفاظ - [00:29:42](#)

العموم فمثلا قوله تعالى افمن كان على بينة من ربه هذا على قول الجمهور وهو الصحيح انه من الفاظ العموم كذلك من اذا كانت موصولة فانها على قول طائفة من الاصوليين واختار هذا - [00:30:06](#)

شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهو الصحيح ان شاء الله ان من الموصولة ايضا من الفاظ العموم ويمكن ان يمثل لهذا ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح - [00:30:28](#)

ان الله سبحانه وتعالى اذا كشف عن ساقه جل وعلا يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا سجد. من كان يسجد في الدنيا من تلقاء نفسه - [00:30:44](#)

يعني مؤمن وليس منافقا الا سجد فمن ها هنا موصولة فتشمل جميع المؤمنين كل من كان من المؤمنين الصادقين فانه يسجد اما من كان منافقا فانه اذا اراد ان يسجد - [00:31:00](#)

عاد او عادت عاد ظهره طبقة واحدة فلا يستطيع ان يسجد عافاني الله واياكم من ذلك قال رحمه الله وما فيما لا يعقل ما اذا كانت شرطية فانها تستعمل فيما لا يعقل - [00:31:18](#)

كما في قول الله عز وجل وما تفعلوا من خير يعلمه الله ماذا نستفيد من قوله وما تفعلوا من خير يعلمه الله ليس هناك شيء من الاعمال لا يعلمه الله بل - [00:31:40](#)

جميع ما نفعل ونعمل فان الله سبحانه وتعالى يعمله يعلمه ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها هذا ماذا عام كل ما يفتح الله عز وجل للناس من رحمة فلا احد يمسكه وما يمسك - [00:31:59](#)

فلا مرسل له من بعده جل وعلا وما قيل فيما كذلك اه وما قيل في من يقال ايضا فيما ما الشرطية كما قد علمت اه من الفاظ العموم

وهذا بالاتفاق - [00:32:20](#)

والجمهور على ان ما الاستفهامية ايظا من الفاظ العموم ولذلك اذا قال شخص لآخر ما عندك فان هذا من الفاظ العموم لانه يسأل عن جميع ما عندك يعني جميع الذي عندك - [00:32:40](#)

فهو من الفاظ العموم وهذا هو قول الجمهور وهو الصحيح. انما اذا كانت استفهامية فانها من الفاظ العموم كذلك ما الموصولة ما الموصولة على خلافا عند الاصولين والصحيح انها من الفاظ العموم - [00:32:59](#)
آ كذلك تدخل في هذا الموضوع ومن ذلك مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء العشر ما ها هنا تدل على ماذا على العموم وبالتالي ماذا نقول - [00:33:21](#)

هذا الحديث يدل على ماذا على عموم هذا الحكم وهو ان نخرج الزكاة من كل ما يخرج. ويبقى ان هذا العام يقبل يقبل التخصيص بعد ذلك مثلا في قوله تعالى وما اهل به لغير الله - [00:33:41](#)
يشمل تحريم كل او تحريم اكل كل ما يهل بغير اسم الله عز وجل او ما يهل عليه بغير اسم الله سبحانه وتعالى. فكله يدخل فيما حرم الله سبحانه وتعالى - [00:34:02](#)

وقد فصل لكم ما حرم عليكم فجميع ما حرمه الله سبحانه وتعالى فانه عندنا مفصل بوحى الله جل وعلا المتلو وغير المتلو. يعني في الكتاب والسنة قال واي فيهما يعني اي تستعمل في من يعقل وفيما لا يعقل - [00:34:20](#)
من ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل اي هل نستثني احدا لا نستثني احدا لا نستثني حرة ولا نستثني امة ولا نستثني كبيرة ولا نستثني صغيرة ولا نستثني - [00:34:49](#)
امرأة هذا الحكم يدل على انه يجب في نكاح كل امرئ كل امرأة ان يكون هناك ماذا ان يكون هناك عقد من قبل الولي لابد من وجود الولي في العقد - [00:35:11](#)

اه هذا في فيما او في من يعقل فيما لا يعقل قال ايما الاجلين قضيت فلا عدوان عليه فهذا ايضا من ادوات الشرط التي تعم قال واين وايانا في المكان - [00:35:27](#)
هذا آ سهو تابع فيه المؤلف رحمه الله فيما يبدو الموفق ابن قدامة وهذا الكتاب اه على كل حال كقاعدة عامة المؤلف رحمه الله تابع فيه آ ابن قدامة في غالبه - [00:35:53](#)

وابن قدامة رحمه الله ذكر ان اين وايانا في المكان؟ وهذا ليس بصحيح في ايام بل ايام في الزمان مثل متى يسألونك عن الساعة ماذا ايان مرساها السؤال عن الوقت وليس - [00:36:14](#)
وليس عن المكان فيبدو انه سبق قلم من الموفق رحمه الله وتابعه عليه المؤلف اذا ايضا من الفاظ العموم اين اينما تكونوا يأتي بكم الله جميعا هذا يدل على ماذا - [00:36:36](#)

على العموم فكل مكان فالله عليه سبحانه ماذا قادر ويأتي باهله اذا شاء سبحانه وتعالى فاين من ادوات العموم او في اه ايام في الزمان اذا قلت مثلا ايانا تمشي؟ امشي - [00:36:55](#)
يعني في اي وقت تمشي سامشي ايانا قمت اقوم كذلك هذا من الفاظ العموم في اي وقت تريد انا ساكون معك قائما كذلك متى متى تذهب؟ اذهب هذا ايضا من الفاظ - [00:37:24](#)

العموم في اي وقت ثم ذكر رابعا كل وجميع قل وجميع من ادوات العموم وكل ادل على العموم من جميعه. لذلك ذكر جماعة من الاصوليين ان كل آ تفيد العموم بالنص - [00:37:46](#)
واما جميع فانها لفظ آ ظاهر في العموم وليس نصا في العموم ويلتحق بهذين اللفظين الفاظ اخرى تفيد العموم ايضا بحسب الوضع اللغوي مثل اجمع ومثل اجمعين ومثل قاطبة ومثل عشر - [00:38:15](#)

ومثل معاشر يا معاشر الجن والانس هذا لفظ من الفاظ العمومي ايضا قل لله الشفاعة جميع هذا من الفاظ العموم الله خالق قل لي شيه قل بالذات نص كثير من الاصوليين على انها اقوى ادوات العموم او اقوى الفاظ العموم - [00:38:44](#)

اقوى الفاظ العموم كل ولكن لاحظها هنا ان عموم كل كما يقول العلماء في كل مقام بحسبه ماذا عموم الخل في كل مقام بحسبه مثلا في قوله تعالى تدمر كل شيء - [00:39:11](#)

الريح دمرت الشيء الذي يقبل التدمير بالريح ولم تدبر السماء لم تدمر الارض كلها ولم تدمر السماوات ولم تدمر الجنة مثلا انما دمرت ماذا الشيء الذي يناسب التدمير بالريح واوتيت - [00:39:33](#)

من كل شيء من كل شيء تؤتاه المرأة او تؤتاه الملكة ولم تؤتى كل شيء لم تكن مالكة لكل الارض ولم تكن مالكة للسماء مثلا فعموم كل في كل مقام - [00:39:54](#)

بحسبه لا بد من مراعاة ذلك والادلة على اه كل في النصوص وعمومها كثيرة جدا. كل نفس ذائقة الموت والله على كل شيء قدير هذا كثير جدا في كتاب الله سبحانه وتعالى وكذلك - [00:40:10](#)

ما جاء بجمع اه كذلك ان الله يغفر الذنوب جميعه يعني كلها سبحانه وتعالى فالله يغفر الذنوب جميعا اذا شاء جل وعلا قال رحمه الله والنكرة في سياق النفي كلا رجلا في الدار - [00:40:33](#)

النكرة في سياق النفي جمهور الاصوليين على انها من الفاظ العموم و ذلك مظاهر في آ آدلة كثيرة ومن اشهر تلك الكلمات الكلمة العظيمة التي هي اعظم الكلام وافضل الكلام - [00:41:01](#)

ما هي نعم لا اله الا الله هذا من الفاظ العموم فاله نكرة في سياق ماذا النفي فتشمل كل اله ولا يستثنى من هذا ولا يستثنى من هذا شيء فلا اله الا الله من الفاظ العموم وقل هذا في - [00:41:27](#)

ادلة كثيرة ولا يظلم ربك احد هذا عام محفوظ الله جل وعلا يتنزه عن ان يظلم اي احد كل احد فالله جل وعلا ماذا لا يظلمه انما يعامله سبحانه وتعالى اما بالعدل واما بالفضل بحسب ما يشاء سبحانه وتعالى - [00:41:54](#)

قال تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا ماذا نستفيد من هذه الاية انه متى ما وجد الماء اي ماء كان يسمى ماء حتى وان كان فيه تغير يسير لم يغلب عليه فانه ماذا - [00:42:19](#)

لا يجوز لنا ان نذهب الى التيمم لما؟ للعموم الذي في قوله ماء من اين استفدنا العموم ما يصير ان ماء ها هنا نكرة في سياق النفي تنبه الى ان هذه النكرة ليست مقصورة على النفي وان كان المؤلف رحمه الله - [00:42:39](#)

خص اه النفي بانه من الفاظ العموم مع ان هذا ليس اه مقصورا عليه هناك النكرة في سياق الشرط النكرة في سياق الشرط نعم في قول كثير من اهل العلم وهذا هو الصحيح دون شك. ولذلك مثلا في قوله تعالى ما - [00:43:04](#)

الفضوا من قول الا لديه رقيب عتيد. ماذا نستفيد من هذه الاية ان كل لفظ يكتب حتى ولو كان كلاما مباحا حتى لو كان كلاما لغوا لم ها يا شيخ - [00:43:27](#)

لعموم هيا اريد جوابا علميا ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ها نقول قول ها هنا نكرة في سياق الشرط فتعم نكرة في سياق الشرط فتعم وان احد من المشركين استجارك - [00:43:52](#)

فاجره. هذا يشمل اي مشرك اي احد من المشركين يستجير بالمسلمين فعليه ماذا ان يجير حتى يسمع حتى يسمع كلام الله والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله - [00:44:19](#)

اي فاحشة كانت فان صاحبها ينطبق عليه ما جاء في هذا او ما جاء في هذه الاية وما دلت عليه من الرجاء. الامر الثالث رعاكم الله النكرة في سياق النهي - [00:44:39](#)

النكرة في سياق النفي النهي مثلا في قوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا هل يجوز ان نستثني احدا يا جماعة هل يجوز ان نستثني نبيا فنشركه مع الله - [00:44:55](#)

باي نوع من انواع العبادة هل يجوز ان نستثني وليا صالحا فيجوز ان نصرف له شيئا من العبادة؟ الجواب لا من اين استفدنا العموم ها هنا هاي شيخ ان قوله - [00:45:18](#)

شيئا نكرة في سياق النهي فتفيد العموم في قوله تعالى مثلا وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احد يدل على ماذا على ان دعوة كل

احد امر لا يجوز بل هذا من الشرك اي احد لا يجوز لنا - [00:45:37](#)

ان ندعوه ولو كان ملكا ولو كان نبيا ولو كان وليا من اين استفدنا هذا من ان قوله احدا ها نكرة في سياق النهي. احسنت كذلك وهو

الرابع النكرة في سياق الاستفهام الانكار - [00:46:02](#)

النكرة في سياق الاستفهام الانكار ايضا تعم لم قالوا لان الاستفهام الانكار هو في حقيقته نفي هو في حقيقته آ نفي يعني راجع الى

النفي بل هو ابلغ في النفي من - [00:46:28](#)

النفي المجرد ولذلك مثلا في قوله تعالى هل تعلم له سمية هذا يدل على ماذا نفي ها كل سمي او نظير لله سبحانه وتعالى ليس لله عز

وجل اي سمي او نظير او ند - [00:46:49](#)

جل وعلا اله مع الله هذا ماذا يفيدنا العموم فانه يدل على ماذا نفي كل اله مع الله جل وعلا. اذا الصحيح بارك الله فيك ان النكرة فيه

ها سياق - [00:47:13](#)

النفي سياق الشرط سياق هاه النهي سياق الاستفهام الانكار في كل هذه الاحوال النكرة ماذا تفيد العموم و هذا ما ذكر المؤلف رحمه

الله من ادوات العموم وثمة اشياء اخرى ولكن نقتصر على ما ذكر رحمه الله - [00:47:35](#)

و ثمة تقييدات واشياء اوردها المؤلف رحمه الله على هذه الامور الخمسة وعلى كل حال خذها قاعدة اي ايراد يرد على عموم هذه

الالفاظ الخمسة فانه غير صحيح والصحيح ان هذه الالفاظ الخمسة من ادوات او من الفاظ العموم ونكمل ان شاء الله في الدرس

القادم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك - [00:48:02](#)

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان - [00:48:30](#)